

غريب الحديث لابن الجوزي

الإِنسان شَعْرُ العانَةِ أَسفَلَ البَطْنِ .
وقال وحشي سَدَّت حَرُّ بَتِّي لثُنَيَّةٍ حَمْرَةَ فما أَخْطَأْتُها .
في الحديث لاثْنَيْيَ في الصَّدَقَةِ يقولُ لا تُؤْخِذُ في السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ
والثُنَيَّيَّ المَنِهيُّ عَنها أَن يُسْتَثْنَى في المبيعِ شَيْئاً مَجْهُولاً
وَباعَ رَجُلٌ ناقةً واشترطَ ثُنَيَّيَّها أَي قَوائِمَها ورَأَسَها .
في الحديث الإِمارةُ أَوَّلُها ملامَةٌ وثُنائُها نَدامَةٌ وثِلاثُها عَذابٌ
يومَ القيامةِ إِلاَّ مَنْ عَدَلَ قال شَمْرُ ثُنائُها أَي ثانِيها .
قال كعبُ الشَهادِةِ ثُنَيَّةٌ □□ يعني الَّذين استثناءهم في قولهِ (فَصَعَقَ مَنْ في
السَّمواتِ وَمَنْ في الأَرْضِ إِلا مَنْ شاءَ □□) لأَنَّهم أَحياءُ عِنْدَ رَبِّهم .

والثُنَيَّةُ طريقٌ مُرٌّ تَفِيعٌ بَيْنَ جَبَلَيْنِ .
وكان ابنُ عُمَرَ يَنْحَرُ بَدَنَتَهُ وهي باركةٌ مَثْنِيَّةٌ بثنائين لأَنَّه حَيْلٌ
وَاحِدٌ يُشَدُّ بِأَحَدِ طَرَفَيْهِ يَدٌ وَيَطْرَفُ فِيهِ الثَّانِي أُخْرَى .
قوله في الفاتحةِ هي السَّبْعُ المَثانِي إِزَّما سُمِّيَتْ بالمَثانِي لأنَّها
تُثْنَى في كُلِّ رَكْعَةٍ .

قال عبدُ □□ بنُ عُمَرَ من أَشْراطِ السَّاعةِ أن يُقْرَأَ فيما بينهم
بالمَثناةِ وهو ما اسْتُكْتَبَ من غيرِ كتابِ □□ تعالى قال أبو عبيدٍ سألت رجلاً